

112150 - هل يلزمه الإمساك عن الطعام في اليوم الذي أسلم فيه؟

السؤال

إذا أسلم الكافر في نهار رمضان فهل يلزمه إمساك باقي اليوم الذي أسلم فيه ؟

الإجابة المفصلة

“نعم ، يلزمه أن يمسك بقية اليوم الذي أسلم فيه ، لأنه صار الآن من أهل الوجوب فلزمه . وهذا بخلاف ارتفاع المانع فإنه إذا ارتفع المانع لم يلزم إمساك بقية اليوم ، مثل : أن تطهر المرأة من حيضها في أثناء النهار ، فإنه لا يلزمها أن تمسك بقية النهار ، وكذلك لو برأ المريض المفطر من مرضه في أثناء النهار فإنه لا يلزمه الإمساك ، لأن هذا اليوم قد أبيع له فطره مع كونه من أهل الالتزام – أي مسلماً – بخلاف الذي طرأ إسلامه في أثناء النهار ، فإنه يلزمه الإمساك ، ولا يلزمه القضاء ، أما أولئك أعني : الحائض والمريض فإنه لا يلزمهم الإمساك ، لكن يلزمهم القضاء ” انتهى .
فضيلة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله .
“الإجابات على أسئلة الجاليات” (1/7) .